

الحديث المفرد المخالف ، والثاني المفرد الذي ليس فيه راويه من الثقة والضبط مايقع جابرا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف .

معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن أنى بكر أحمد بن هارون البرديجي الحافظ أنه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لامن الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر ، فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفا في شرح البشاذ .

وعند هذا نقول : المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فانه بمعناه مثال الاول وهو المفرد المخالف لما رواه الثقات .

ومثال الثاني : وهو المفرد الذي ليس فيه راويه، من الثقة والاتقان مايتحمل معه تفرد .

معرفة المضطرب من الحديث

المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه ، فيرويه بعضهم على وجه ، وبعضهم على وجه آخر مخالف له ، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان ، أما إذا ترجحت أحدهما بحيث لا تقاومها الاخرى بأن يكون راويها أكثر حفظا أو أكثر صحبة للمرروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة ، فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه ، ثم قد لا يقع الاضطراب في متن الحديث ، وقد لا يقع في الاسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد وقع من رواة له جماعة والاضطراب موجب ضعف الحديث لاشعاره بأنه لم يضبط .